

تزويج المطلقة نفسها بغير ولي أو باستئذان ولد لها دون البلوغ/الخميس)9-11-3202(فتاوى علي الهوا مباشرة

صلاح الصاوي

هل يجوز للمرأة المطلقة ان تزوج نفسها او تأخذ اذن ابنها وهو دون البلوغ. طفل كتكوت كده صغير دون البلوغ وهذا الزواج لم يعرفه
اهلها الا اخت الشهود اصدقاء له ولم يوثق لزروف معينة - 00:00:00
للاهل عارفين ولا في توسيق واللي هيحضر مين؟ الطفل الصغير ده اللي يقول اذا امكن اعتباره ولي اقول لها يا امة الله ان جمهور
اهل العلم على ان الولاية من اركان عقد النكاح - 00:00:23
لحديث لا نكاح الا بوليها اولياء المرأة هم عصبتها الاقارب من جهة الاب وهم على الترتيب الالباء فالابناء فالاخوة فالاعمام ابوة بنوة
اخوة عمومة طيب لابد في الولي من البلوغ - 00:00:40
لان من كان دون البلوغ ليست له ولاية على نفسه واولى الا يكون له ولاية على غيره لكن خالف في ذلك لحماف فاجازوا للمرأة البالغة
الرشيدة ان تزوج نفسها من الكفء بمهر المثل - 00:01:00
ونحن لا نفتي بهذا لكن اذا جرى النكاح بناء على هذا المسحة المدى صحح معه اعتبارا لمن قال بصحته من الاحناف وندب اطرافه
الى تجديد العقد مع الولي الشرعي ثم بقي ان نعلم - 00:01:19
ان اشتراط الولاية ان هو لحماية المرأة وهي الطرف الاضعف في هذه العلاقة اني احرص حق الضعيفين اليتيم والمرأة وبالمناسبة
الولي لا يشترط حضوره بنفسه بل يكفي توكيله لغيره ويكفي حضوره عبر وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي التي تحقق
التواصل بين الطرفين صوتا وصورة والحمد لله - 00:01:39
على يسر شريعته وعلى رحمته بعباده لكن اقول لك يا امة الله بكل امانة الصورة المذكورة مربية للجمع بين عدم يعني الولاية
والزواج يتم من وراء الاهل بالكلية وتقصوا الى تغيبهم بالكلية وعدم التوثيق - 00:02:09
اخشى ان يكون الامر مجرد نزوة عابرة من الزوج فاذا قضى وتره من المرأة القى بها وراء ظهره بلا تبعة تبقى وحيدة تجتر الامها
وتتجراً حسراته فاعيد النظر في الامر يا امة الله - 00:02:32
ولا تدخلي في مجازفة غير مأمونة العواقب واجمعي بين الاستشارة والاستخارة وفقك الله والهكم رشدك - 00:02:53